

Distr.: General
22 February 2001
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون
البند ١٨ من جدول الأعمال
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

رسالة مؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل
الدائم للجزائر لدى الأمم المتحدة*

مع توقع قيام مجلس الأمن في نهاية الشهر الجاري بالنظر في مسألة الصحراء الغربية وتحديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وبعد صدور التقرير الأخير للأمين العام عن الصحراء الغربية، أود، باسم الجزائر، بصفتها دولة مراقبة لعملية تنفيذ خطة التسوية، أن أعرض عليكم الملاحظات التالية:

١ - لقد دُعي الطرفان، عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٢٤ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، إلى محاولة حل المشاكل المتعددة المتعلقة بتنفيذ خطة التسوية تحت رعاية المبعوث الشخصي للأمين العام، والسعي إلى الاتفاق على حل سياسي مقبول لديهما لتزاعهما على الصحراء الغربية.

وبناء على ذلك، يتعين على الأمم المتحدة، أن تعمل في الاتجاهين اللذين حددهما مجلس الأمن ولا يمكنها، في أية حالة من الأحوال، أن تميز خياراً على آخر، وليس بوسعها أكثر من ذلك أن تغلب البحث عن حل سياسي يقبله الطرفان على تنفيذ خطة التسوية واتفاقات هيوستون التي تحظى بدعم شامل من المجتمع الدولي.

٢ - وقد أشار الأمين العام في تقريره عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2000/1029) المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، إلى أنه إذا لم يجر إحراز التقدم الذي يتوقعه مع مبعوثه الشخصي في البحث عن "حل سياسي يقبله الطرفان" خلال فترة

* صدرت أيضاً تحت الرمز S/2001/155.

التمديد المقبلة لولاية البعثة، تعين على البعثة أن تبدأ في الاستماع إلى الطعون المعلقة من عملية تحديد الهوية بصورة سريعة، بصرف النظر عن المدة الزمنية التي قد يتوقع أن يستغرقها إتمام النظر في هذه الطعون (الفقرة ٣١).

ومما أن التقرير الأخير الذي قدمه لتوه الأمين العام إلى مجلس الأمن لم يلحظ، مثلما هو جلي، حصول ذلك التقدم، ينبغي على البعثة منطقياً أن تنكب، دون إبطاء على الاستماع إلى الطعون المعلقة من عملية تحديد الهوية، مطلقة بذلك بدء تنفيذ خطة التسوية التي قبلها الطرفان في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ ووافق عليها مجلس الأمن بموجب قراره ٦٥٨ (١٩٩٠) و ٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخين ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ و ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١، باعتبارها الإطار الوحيد لتسوية عادلة ونهائية للتراع.

ومن حق المجتمع الدولي كذلك أن يتوقع من الأمم المتحدة أن تعمل دون إبطاء من أجل تنفيذ خطة التسوية التي أكدت الجمعية العامة، من جديد، صلاحيتها الكاملة وذلك في دورتها الخامسة والخمسين كما أن مجلس الأمن ما برح يقدم دعمه الكامل للجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية من أجل تنفيذ خطة التسوية والاتفاقات التي اعتمدها الطرفان، وهو ما بدر عن المجلس مؤخراً في قراره ١٣٢٤ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.

٣ - وترى الجزائر أن مسألة الطعون، التي اتفق الطرفان على طرق النظر فيها من خلال البروتوكول المتعلق بتحديد الهوية والطعون المبرم في نيويورك برعاية الأمم المتحدة في أيار/مايو ١٩٩٩، وهي المسألة التي تشكل العقبة الأخيرة قبل بدء المرحلة الانتقالية المؤدية إلى الاستفتاء، يجب، بل ويمكن، تسويتها إذا قررت الأمم المتحدة أن تظهر تصميمها على ذلك وحشدت ما يلزمها من الوسائل البشرية والمالية.

وترى الجزائر أن عملية النظر في الطعون يمكن إنجازها في مهلات زمنية معقولة إذا اضطلع بها بسرعة وفعالية ودقة. ويمكن لإدارة عمليات حفظ السلام التابعة للأمانة العامة، في هذا الصدد، أن توفر بشكل سريع الإيضاحات المفيدة والدقيقة حول الفترة التي تستغرقها العملية.

٤ - وتود الجزائر التي لم تكن متحفظة أبداً في دعمها للأمين العام للأمم المتحدة ومبعوثه الشخصي وممثله الخاص في جهودهم من أجل وضع خطة التسوية موضع التنفيذ وإجراء استفتاء حر ومنظم ونزيه يقوم شعب الصحراء الغربية عن طريقه بتقرير مصيره، أن تؤكد اقتناعها بأنه لا يوجد حل آخر عادل ونهائي لمسألة الصحراء الغربية غير الحل الذي

يبني على الشرعية الدولية، أي على تعبير الشعب الصحراوي بحرية عن حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير.

٥ - كما أن الجزائر، التي تعلق أهمية كبرى على تعاون الطرفين الكامل مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي وممثله الخاص، تحثهما على مواصلة هذا التعاون لتنفيذ المراحل المختلفة لخطة التسوية من أجل إجراء الاستفتاء، الذي طال انتظاره، في أقرب وقت ممكن.

وأكون ممتنا لو عملتم على تعميم نص هذه الرسالة كوثيقة للجمعية العامة في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال.

(توقيع) عبدالله بعلي

السفير

الممثل الدائم